

بيع مسجد و استبداله في مكان اخر/فتاوى على الهواء مباشرة/الإثنين/12/2/1202م)

صلاح الصاوي

طب نأى الى الى سؤال يتكرر ويحده حرائق ومنازعات في اماكن شتى بيع مسجد لأن الناس انفضوا عن هذه المنطقة تحولوا عنها ونزيد ان نبيه لنسبل به مسجدا اخر في مكان اخر - [00:00:00](#)

تحدس خصومة في الغالب ينقسم الناس الى قسمين. واحد يقول لا يجوز بيع المسجد ده وقف والوقف للتأييد لا يباع ولا يوهب ولا يورس. واحد يقول احنا بنستبدل الوقف الى ما هو افع - [00:00:26](#)

كنا موجودين هنا لما كانت الجالية موجودة والناس بترتاد المسجد. عندما انفض الناس وتفرقوا عن هذه المنطقة فمن مصلحة الوقف نفسه ان ننتقل الى منطقة افع الى مسجد اكبر الى منطقة فيها جالية الى ما هو افع واصل - [00:00:44](#)

المشروع يحده احيانا تداعيات سيئة جدا ان الذين يعارضون البيع يتجمهرون في الشوارع ويعملوا مزاهرات اجيب ائمه تعمل في الشارع صلاة جمعة عشان بس يسمعوا صوتهم للجالية. ويستنفرو الناس يصل الامر الى الميديا - [00:01:04](#)

الى وسائل الاعلام الى القنوات الفضائية ونشمت فيما من لا يدينون بديتنا ولا يرتدون بالله ربنا ولا بالاسلام دينا ولا بالقرآن كتابا. فما هو المخرج من هذه الفتنة؟ سـم يرسلون - [00:01:32](#)

يستفتومنا وعندما يستفتومنا كانوا يريدون اننا نفتني بانهم على حق هذا الطرف او ذاك ان نصف مع احد الفريقين المتخاصمين. وان ننصره على الطرف الآخر. الجواب عن هذا في هذه الواقعه وفي غيرها من مثيلاتها من الواقعه الأخرى. ان مشكلة او خصومة بهذا التشعب - [00:01:51](#)

وبهذا التعقيد لا يصلح فيها الافتاء عن بعد. يجب ان تحال الى ذنب التحكيم محلية يقتضيها الطرفان يوقعون جميعا على نزولهم على حكمها. فتستمع الى مختلف الاطراف. وتدقق في الوثائق - [00:02:20](#)

والمستندات وتنهي هذه الخصومة صلحا او او تحكيم بما يريها الله عز وجل. الذي املكه في هذا المقام تقديم جملة من القواعد والمبادئ بقول فيها تثبت المجدية بالوقف المؤيد من المالك لي بنيان - [00:02:38](#)

او جزء مفرز منه ليكون مسجدا. فالتأييد شرط ثبوت المسجدية. رقم واحد. اثنين الاصل وفي الوقف انه لا يباع ولا يوهب ولا يورث. الدليل على هذا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في الصحيحين انه اراد ان - [00:02:58](#) ان يتصدق بنخل له. فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان يوقفه. قال له تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورس ولكن ينفق ثمره. لكن اذا تعينت المصلحة في استبدال - [00:03:18](#)

لوقف ليكون ارجى لتحقيق مقصود الواقف. لأن المنطقة مثلا قد هجرها من يقيم بها من المسلمين وامتنع الانتفاع بالمسجد في هذه المنطقة كليا او جزئيا. او لانه قد بني بها مسجد اخر تندفع - [00:03:38](#)

وبه الحاجة فالتفت الحاجة او المصلحة من اقامة مسجد اخر في نفس المنطقة فلا حرج في هذا الاستبدال واقامة في المسجد في مكان اخر في قرار طبع من مجمع فقهاء الشريعة بامريكا آآ ينص على هذه المعانـي الجميلـة - [00:03:58](#) وقال ان المسجد اذا تخرـب او تعطل مصالـحـه يجوز ابداـهـ بغيرـهـ والـاـولـيـ انـ يـكـونـ قـرـيبـاـ مـنـ لـيـفيـ بـحـاجـاتـ اـهـلـهـ وـعـمـالـهـ مـنـ مـنـ المصـلينـ. يـشـترـطـ عـنـدـ نـقـلـ المسـجـدـ اوـ تـحـويـلـهـ انـ يـسـتـشـارـ النـاسـ. وـانـ تـطـيـبـ بـهـ نـفـوسـ - [00:04:18](#)

اكثرهم والا يحرم الناس في اي وقت من مكان يقيمون فيه آآ صلواتهم. فلا يفرط في المسجد الاول حتى يخلى المسلمين وللمسجد الثاني عند القدرة على ذلك ايضا لا تجوز عمارة المساجد من القرون الربوية. ما ينفعش اقتن بالربا عشان ابني مسجد - 00:04:38

انت عارفين قصة الكعبة والحجر المسمى بحجر اسماعيل المنطقة التي حجرت وهي جزء من الكعبة لكن لم يقم عليها بناء الكعبة.

لان قريش القصرت بهم النفقة كان في معتقدهم لا يدخل بيته لا يدخل في بناء البيت درهم من الربا - 00:05:04

بهم النفقة. الاموال الحال لم تكفي لاقامة البيت على كامل المساحة. فاقاموا الجزء الذي تمكنا من من اموال مشروعه وصوروا صور

للجزء الباقي لما ربنا يفتح ويسوق اموال حلال نستكملا. هذا كان معتقد - 00:05:26

اهل الجاهلية فاولى باهل الاسلام الذين تنزل فيهم قول الله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا الا يدخلوا في بناء بيوت الله اموالا ايه

محرمة. آآ طبعا الاقتراب بالربا لا يرتفع اسمه الا عند الضرورات. هل تخيل الضرورة في عمارة المزج؟ قال نعم. احيانا - 00:05:46

الخوف من ضياع المسجد وخسارة ما افقه المسلمين من اموال في الدفعات الاولى من ثمنه. وانسداد كل السبل امام الجالية بما في

هذا استصراخ الجاليات الاخري ونرجع الى ما بدأنا به - 00:06:13

مشكلة او خصومة بهذا التعقيد والتشعب. لا يصلح فيها الافتاء عن بعد ينبغي ان تحال. هي لجنة تحكيم محلية الطرفان ووقعنا

جميعا على نزولهم على حكمها. لهم او عليهم. فتسمع الى مختلف الاطراف تدقق في - 00:06:32

والمستندات تنهي هذه الخصومة صلحا او تحكيمها بما يريها الله عز وجل. الذي كتب علينا لقد بسط لنا حجج وللطرف الآخر حجه

كذلك. لقد البينا نزارته لكي نرى شكل الخصومة من خلال عيونه ومن خلال - 00:06:52

زورته الطرف الآخر قال له زيارة ايضا وله ايضا عيون يريدنا ان نظر من خلالها. اذا كان الله لم يقبل من نبيه داود يعني ان يقول لقد

ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه - 00:07:13

رغم ان العرض كان مستفز جدا. ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وهي نعجة واحدة. فقال اكفيها وعذني في الخطاب قال لقد

ظلمك بسؤال محجتك الى نعاجه وان كثيرا من الخطاء لا يبغي بعضهم على بعض. ان الذين امنوا - 00:07:33

وعملوا الصالحات وقليل ما ثم قال تعالى وظل داود انما فتناه فاستغفر ربه وخرب راكعا وانام. فغفرنا له ذلك. وان له عندنا لزلفي

وحسن ما بارض الخصومة كان مستفز واحد منه تسعه وتسعين ما عدا وانا عندي نعجة واحدة. ومش عارف يسيبها لي قال لي اديها

لي برضو - 00:07:55

فتلقائيا فإذا لو قال له لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى النعاج. لم يقبل الله تعالى هذا منه بل قال له جل جلاله يعني بين له ان هذا لا

ينبغي وظن داود ان ما فتناه فاستوفى ربه وخرعنه نقول دا هم اتقوا الله - 00:08:24

واصلاحوا ذات بينكم والتمسوا التحكيم الشرعي بالياته المعروفة وانزلوا على حكمه وسلوا الله الرشد - 00:08:46